

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٦/١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٧٨) بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١ بشأن اعتماد الاشتراطات البنائية

المعدلة لاستعمالات الأراضي بالمخططات التفصيلية بالمدن الجديدة لأراضي إسكان الجمعيات؛

وعلى كتاب مساعد أول الوزير رقم ٢٧٤٠ بتاريخ ٢٠٠٨/١١/١٢ والمتضمن موافقة

السلطة المختصة على تخصيص قطع أراضي للجمعيات التعاونية الجادة ، منها جمعية

درع مصر للإسكان التعاونى بمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٦ بين الهيئة وجمعية درع مصر

للإسكان التعاونى لإقامة مشروع سكنى متكمال التخطيط والتقسيم على قطعة الأرض

الفضاء رقم (٣١) بمساحة ١٢،٠٦ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس

بمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٢/٢/٢١ المتضمن استلام جمعية درع مصر

للإسكان التعاونى لقطعة الأرض رقم (٣١) بمساحة ١٢،٠٦ فدان ، أي ما يعادل ٥٢,٦٥٨ م٢

(فقط خمسون ألفاً وستمائة وثمانية وخمسون متراً مربعاً و٥٢/١٠٠ من المتر المربع لا غير)

بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى كتاب السيد الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشؤون المالية والإدارية رقم (٤١٠) بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢ المتضمن التنبية باللازم نحو السير في إجراءات استصدار القرار الوزاري الخاص باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الجمعية سالفه الذكر في ضوء المستندات الاقتصادية المقدمة وطبقاً للقواعد :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٥٥٢٢) بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢ المتضمن الموقف المالي والعقارات لقطعة الأرض المخصصة للجمعية سالفه الذكر :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من جمعية درع مصر للإسكان التعاوني لإقامة مشروع سكني متكملاً للتخطيط والتقسيم على قطعة الأرض رقم (٣١) بمساحة ٦٠٠٦ فدان لمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٢ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة من جمعية درع مصر للإسكان التعاوني وأن هذه الموافقة تمت وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣١) بمساحة ٦٠٠٦ فدان أي ما يعادل ٦٥٨,٥٢ م^٢ (فقط خمسون ألفاً وستمائة وثمانية وخمسون متراً مربعاً و٥٢/٠٠٠ من المتر المربع لا غير) بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة والمباعة لجمعية درع مصر للإسكان التعاوني لإقامة مشروع سكني متكملاً للتخطيط والتقسيم، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٦ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مـادـة ٢ - تلتزم جمعية درع مصر للإسكان التعاوني بعدم عرض وحدات مشروع الجمعية للحجز والبيع لغير أعضائها إلا بعد موافقة الطرف الأول طبقاً للبند الرابع عشر من العقد المبرم بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٦ ، وتلتزم الجمعية بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع لأعضاء الجمعية على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع أو المرحلة المعلن عنها ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مـادـة ٣ - تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمنى تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ، مع التزام الجمعية بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار .

مـادـة ٤ - تقوم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مـادـة ٥ - تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مـادـة ٦ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

ورئـيس مجلـس إدارـة

هيـة المجتمعـات العـمرـانـية الجـديـدة

أ.د. مـحمد فـتحـى البرـادـعـى

الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى الصادر بجمعية درع مصر للإسكان التعاونى

لقطعة الأرض رقم (٣١) بمساحة ١٢،٠٦ فدان

بمنطقة الجمعيات

بمدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة لمشروع الجمعية ١٢،٠٦ فدان

أى ما يعادل ٥٢،٥٥٨,٥٢م^٢.

(ولا - مكونات المشروع :

- ١ - الأراضي المخصصة لمباني الإسكان (F. P.) بمساحة ٢,٨٨ فدان
أى ما يعادل ١٢١٠٠م^٢ وتمثل نسبة (٢٣,٨٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأراضي المخصصة لمباني الخدمات (F. P.) بمساحة ١٨,٠٠ فدان ، أى ما يعادل ٧٥٩,٨٧م^٢ وتمثل نسبة (١,٤٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١,٨١ فدان ، أى ما يعادل ٧٦١٥,٥٧م^٢ وتمثل نسبة (١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٧٩,٠٠ فدان ، أى ما يعادل ٣٣٥٧,٩م^٢ وتمثل نسبة (٦,٥٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة بمساحة ٤,٦ فدان ، أى ما يعادل ٢٦٨٢٥,١٨م^٢ وتمثل نسبة (٥٣,٠٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٦ - إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي (F. P.) للإسكان والخدمات لا تزيد عن (٣٠٪) من مساحة أرض المشروع وبحيث لا تزيد المساحة المخصصة للخدمات عن (٥٪) وتحقق نسبة بنائية (١,٥٪) ضمن (٣٠٪) كحد أقصى .

ثانياً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات) :

إجمالي المساحة المخصصة لمباني الإسكان (F. P.) بالمشروع ٢,٨٨ فدان أي ما يعادل ١٢١٠٠ م٢ وتمثل نسبة (٤٣,٨٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارت سكنية .

عدد النماذج المستخدمة (١) نموذج طبقاً للمجدول التالي :

إجمالي مسطح الوحدات (م٢)	عدد الوحدات	عدد العمارت	عدد الوحدات بالعمارة	مسطح العمارة	النموذج
١٢١٠٠	٥٢٨	٢٢	٢٤	٥٥.	١

الاشتراطات البنائية (لمباني الإسكان) :

(أ) الوحدة السكنية بمساحة لا تتعدي ١٢٠ متراً مربعاً (مساحة صافية شاملة

سمك المحوائط) .

(ب) الارتفاع المسموح به (دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) .

(ج) يتم الالتزام بتوفير مصعد كهربائي لكل عمارة سكنية .

(د) الكثافة السكانية بحد أقصى ٢٤٠ شخصاً/فدان .

(هـ) يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع (سيارة/وحدة سكنية) .

(و) يسمح بإقامة دور بدروم أسفل المباني السكنية يستخدم في الأنشطة المصرح بها

(انتظار سيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .

ثالثاً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات:

إجمالي المساحة المبنية (F. P.) للنشاط التجارى ١٨ ، . فدان ، أى ما يعادل ٧٥٩,٨٧ م^٢ وتمثل نسبة (٤٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع :

الاشتراطات البنائية			المساحة المبنية بـ م ^٢	المساحة بـ م ^٢	النشاط
ردد	ارتفاع	نسبة بنائية (%)	(%) من مساحة الأرض		
٦ م من جميع الجهات	أرضي + دورين	(٪٣٠)	٧٥٩,٨٧	٢٤٥٣٢,٩	تجاري

رابعاً - الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (النشاط التجارى) :

(أ) **النسبة البنائية :** لا تزيد المساحة المبنية (F. P.) للنشاط التجارى (المساحة المبنية بأرض الخدمات + المساحة المبنية أسفل المباني السكنية) عن (١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ب) **الارتفاع** (دور أرضي + دورين علوين) بالنسبة لأرض الخدمات .

(ج) **الردد :** بالنسبة لأراضي الخدمات لا يقل الردد بين الحدود المخارجية للأرض وحد المباني عن ٦ م من جميع الجهات .

(د) يسمح بإقامة دور للبدروم يستخدم بالأنشطة الم المصرح بها بدور البدرومات .


(ه) يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / ٥٠ م^٢ مبانٍ مغلقة وطبقاً للكود المصرى للجراجات .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (أبراج) (أرضي + ٥ أدوار متكررة) ، ويسمح بإقامة دور بالدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة - توصيل المرافق للدور الدروم .
- ٢ - يبلغ أقصى ارتفاع لمباني الخدمات التجارية على الأرض المخصصة للنشاط التجارى (أرضي + دورين) .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها الدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى جمعية درع مصر للإسكان التعاوني لضباط المدرعات على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورئي وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من عمرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥، ٦، ٧) .
- ١١ - تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع (موقف سيارة/٥٠م٢) من المبني المغلقة ويواقع (موقف سيارة/وحدة سكنية) بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٣ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .
- (طرف أول)
- الاسم / محمد عبد المنصف عبد الفتاح (إمضاء)
- التوقيع :

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



جامعة بنى سويف كلية التربية كلية التربية

احداثيات المروج


مکتبہ میرزا



مکانیا استعمالات از راضی


حدود البدرويات

مکتبہ الہمید اسلام الدارج



نعمد بالخدمات

卷之三




الدّار البيضاء

Pt	E	N
P1	664349.055	806022.156
P2	664349.079	806275.711
P3	664535.624	806275.711
P4	664535.625	806004.157

المدارات المطلوبة

جغرافیا

جغرافیا



تعمد الجمعية بأن تكون منظمة للنظام ولهم القدرة على تطبيقه

卷之三

- لتم تطبيق الضرائب على مجمل الأسطول عدا عن ملاحة الماء، فإن الملاحة في الماء لا يدخل في نطاق الضرائب، وإنما يدخل في نطاق الضرائب على ملوك وملات.

- ٢٠ -
مكثف عن استكمال المرسومات الخطابية تلك ملخص

Weight distribution		Weight distribution	
Age	Gender	Age	Gender
18-24	Male	18-24	Female
25-34	Male	25-34	Female
35-44	Male	35-44	Female
45-54	Male	45-54	Female
55-64	Male	55-64	Female
65-74	Male	65-74	Female
75-84	Male	75-84	Female
85+	Male	85+	Female



三

جنبيله درع سهر بلادگان

لضياء المدريعت

شیوه

الخطابي والقصصي التعبوي والمأساوي

卷之三

ପ୍ରକାଶକ ପତ୍ର

CONCLUDING

卷之三

卷之三

卷之三

卷之三

卷之三



